



أخي الطالب: يتوقع منك بعد دراستك لهذه الوحدة أن:

١. تتحدث عن أهمية تكوين الأسرة للفرد والمجتمع.
٢. تدرك جوانب من عناية الإسلام بالأسرة.
٣. تدرك أهمية الزواج للفرد والمجتمع.
٤. تفرق بين الحال التي يستحب فيها النكاح أو يجب أو يباح.
٥. تميز بين أركان النكاح وشروطه.
٦. تدرك أهمية رضا المرأة بالزواج.
٧. تعرف معنى عضل النساء وآثاره السيئة.
٨. تقدر أهمية الكفاءة الدينية بين الزوجين.
٩. تدرك أهمية الوثي ومكانته ومسؤوليته في تزويج المرأة.
١٠. تفرق بين المحرمات الحرمية الأبدية والمؤقتة.
١١. تقارن بين شروط النكاح والشروط في النكاح.
١٢. تميز الشروط الصحيحة في النكاح من الفاسدة.
١٣. تميز الألتحة الجائزة من المحرمة.
١٤. تميز المعايير الأساسية في اختيار كل من الزوجين لصاحبه.
١٥. تفرق بين ما يحل ويحرم في فترة الخطبة.
١٦. تعرف أهم أحكام الخطبة.
١٧. تعرف أهم أحكام الصداق وتيسر الزواج.
١٨. تدرك فوائد تخفيف الصداق وتبدي رأيك في علاج مشكلة غلاء المهور.
٢٠. تعرف حكم وليمة النكاح وإجابتها.
٢١. تحذر من محظورات الولائم.
٢٢. تفرق بين تحديد النسل وتنظيم الحمل.
٢٣. تقارن بين الحالتين التي يجوز فيها إسقاط الجنين أو يحرم.
٢٤. تبدي رأيك في طرق علاج المشكلات الزوجية.
٢٥. توضح أهم الحكم الشرعية المتعلقة بالوحدة.

٢

الوحدة
الثانية

أحكام النكاح



www.ien.edu.sa



الأسرة

نشاط



ما الذي تعنيه الأسرة بالنسبة لك؟

هي أساس المجتمع

المراد بفقہ الأسرة

يراد بفقہ الأسرة الأحكام المتعلقة بكيفية بناء الأسرة عن طريق عقد النكاح، والتعامل بين الزوجين، وكيفية انتهاء هذا العقد عن طريق الطلاق أو الفسخ، وما يتعلق بذلك من أحكام؛ كالنفقة والعدة.

الجلول اون لاين
hulul.online

عناية الإسلام بالأسرة

الإنسان مدني بطبعه، ولا بد له من مجتمع يعيش فيه، يحقق له احتياجاته المادية والنفسية، وقد اعتنى الإسلام بسائر مؤسسات المجتمع، سواء أكان ذلك على مستوى المجتمع عامة، أم كان ذلك باهتمامه بنوأة المجتمع، وهي الأسرة، فقد أولى الإسلام الأسرة عناية فائقة، وحث على بنائها؛ لأن الأسرة تحقق كثيراً من الرغبات النفسية والمادية للفرد والمجتمع.

نشاط



بالتعاون مع مجموعتك اذكر أربعاً من مظاهر عناية الإسلام بالأسرة.

- ◆ ١ / حث الإسلام على حسن اختيار الزوجة، وأن أهم ما يحرص عليه فيها أن تكون ذات دين؛ لأنها أساس في تكوين الأسرة.

◆ ٢ / بيان واجبات وحقوق الزوجية

◆ ٣ / معالجة الخلاف بين الزوجين

◆ ٤ / تشريع ما فيه صيانة الأعراس

الحكمة من مشروعية الزواج

شرع الله الزواج ورغب فيه لحكم عديدة؛ بالتعاون مع مجموعتك اذكر أهم هذه الحكم بالنسبة للفرد والمجتمع:

| بالنسبة للمجتمع | بالنسبة للفرد |
|-----------------------------------|-------------------------|
| اعفاف المجتمع من الوقوع في الحرام | اعفاه من الوقوع بالحرام |
| تكاثر المجتمع | بقاء نسله |
| حفظ أنساب المجتمع | حفظ النسب |
| إقامة الأسر المتعددة في المجتمع | إقامة الأسرة |

نشاط



أ- بالتعاون مع مجموعتك بين: المعايير المهمة التي ينبغي على الشاب مراعاتها عند اختيار شريكة حياته.

١. أن تكون ذات دين

٢. أن تكون ذات خلق

ب- اقرأ النصوص الآتية ثم استنتج منها المعايير التي حث الشرع على مراعاتها في اختيار الزوجة.

قال ﷺ: «تنكح المرأة لأربع؛ لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»^(١).

قال ﷺ: «تزوجوا الولود الودود فإنني مكاثر بكم الأمم»^(٢).

وعن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ: «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما»^(٣).

أن تكون المرأة صاحبة دين: ذلك أول أساس وضعه الإسلام لاختيار الزوجة وذلك لأن المرأة الملتزمة بدينها تكون بعيدة كل البعد عن مظاهر الفحش و المحرمات و نحوها
أما إن كانت المرأة غير متدينة و بعيد عن الله تعالى :
أن تكون المرأة ولودا فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحث على تزوج المرأة الولود
ليحمل التكاثر و يباهي بأتمته يوم القيامة

(١) رواه البخاري برقم (٥٠٩٠)، ومسلم برقم (١٤٦٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه النسائي برقم (٢٢٢٧)، وأبو داود برقم (٢٠٥٠) عن معقل بن يسار رضي الله عنه، ويمكن معرفة الولود بالنظر إلى قريباتها.

(٣) رواه الترمذي برقم (١٠٨٧)، والنسائي برقم (٢٢٣٥)، وابن ماجه برقم (١٨٦٦)، وأحمد برقم (١٨١٣٧)، وقال البوصيري:

إسناده صحيح (مصباح الزجاجة ٢/١٠٠)، ومعنى أخرى أن يؤدم بينكما: أي أجدر وأولى أن تدوم المودة بينكما.

وقال ﷺ: «الدنيا كلها متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة».(١)

وقال ﷺ: «خير النساء التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره».(٢)

١. ذات الدين ٢. أن لا تكون عقيم ٣. أن تكون ودودة لزوجها
٤. أن تكون حسنة المظهر ٥. مطيعة لزوجها

معايير اختيار الزوج

نشاط



بالتعاون مع مجموعتك:

أ / ما المعايير المهمة التي ينبغي على الفتاة مراعاتها عند القبول بمن تقدم ليتزوجها؟ وما المعايير المهمة في قبول من تقدم لخطبة أختك أو ابنتك في المستقبل إن شاء الله تعالى؟

الجول اون لاين
h u l u l . o n l i n e

أن يكون مبنياً أولاً على أساس الدين والخلق

الحسب والأصل

الجمال ، ولكن يشترط ألا يتعارض الجمال مع الدين

الرجل الذي لم يسبق له الزواج من قبل

العقل

(١) رواه مسلم برقم (١٤٦٧).

(٢) رواه أحمد برقم (٦٥٦٧)، والنسائي برقم (٢٢٢٢).

ب-اقرأ النصوص الآتية ثم استنتج منها المعايير التي حث الشرع على مراعاتها في اختيار الزوج.

قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ (١).

وقال ﷺ: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض» (٢).

١. أن يكون صاحب دين

٢. أن يكون صاحب خلق

نشاط



الناس في اختيار الزوجين طرفان ووسط، فمنهم من يستعجل في الخطبة إذا أراد الزواج دون نظر أو سؤال، ويستعجل في قبول الزوج لمولبته دون نظر وسؤال، وآخرون يدققون في الشروط وينقرون في البحث والسؤال حتى يتأخر زواجهم كثيراً، وحتى تبقى الفتاة عانساً، وبين هذا وذاك وسط عدل خيار، يحبه الله تعالى ويرضاه. بالتعاون مع مجموعتك: ناقش هذه القضية مبيئاً: أسبابها ومظاهرها وسبيل علاجها، ومتوخياً ذكر الحال التي هي الوسط المرضية في هذه القضية.

| العلاج | المظاهر | الأسباب |
|------------------------------|------------------------------------|--|
| أن يكون الزوج ذا دين وخلق | وضع مهر عالي أن يكون موظف مرموق | الخوف من الطلاق الاهتمام بالراتب الكبير |
| البحث عن زوج ذا خلق ودين | | الحال الوسط المرضية: |

(١) سورة النور الآية ٢٢.

(٢) رواه الترمذي برقم (١٠٨٤) وابن ماجه برقم (١٩٦٧) عن أبي هريرة رضى الله عنه.

عقد النكاح

حكم النكاح

النكاح مشروع بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين، والأصل في النكاح أنه سنة مؤكدة للنصوص الأمرة به، كما قال تعالى: ﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ (١).

وقول النبي ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» (٢).

وهو سنة المرسلين كما قال الله تعالى:

﴿ وَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَكُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾ (٣)

• وقد يعرض للزواج ما يجعله واجباً أو مستحباً أو مكروهاً أو مباحاً أو محرماً:

أ- فيكون النكاح واجباً: إذا خاف الوقوع في الحرام كالزنا.

ب- ويكون النكاح مستحباً: إذا كان يرغب في النكاح ويقدر على نفقاته ولكنه يستطيع أن يصبر، ولا يخاف الوقوع في الزنا.

ج- ويكون النكاح مكروهاً: فيمن يخجل بحق الزوجة في الوطء والإنفاق.

د- ويكون النكاح مباحاً: لمن لا شهوة له كالكبير وبعض المرضى، بشرط ألا يضر بالمرأة التي يتزوجها.

هـ- ويكون الزواج محرماً (٤).

أركان النكاح

١- الزوجان الخاليان من الموانع الشرعية: من الموانع في الرجل: أن يكون متزوجاً بأربع نسوة، أو أن يكون غير مسلم والمرأة مسلمة، ومن الموانع في المرأة: أن تكون من محارمه، أو تكون في ذمة زوج آخر، وغير ذلك.

(١) سورة النساء الآية ٣.

(٢) رواه البخاري برقم (٥٠٦٦)، ومسلم برقم (١٤٠٠).

(٣) سورة الرعد الآية ٣٨.

(٤) سيأتي بيانه في ص ٤٣.

٢- **الإيجاب**: وهو لفظ التزويج الصادر من ولي المرأة أو نائبه، ويصح بكل لفظ يفهم منه المقصود من النكاح، كأن يقول الولي للزوج: زوجتك أو أنكحتك، أو يكتب ذلك.

٣- **القبول**: وهو لفظ قبول الزواج الصادر من الزوج أو نائبه، ويصح بكل لفظ يفهم منه القبول بالزواج؛ كأن يقول الزوج للولي: قبلت هذا الزواج، أو أنا موافق، أو يكتب موافقته في ورقة، وتقوم إشارة الأخرس المفهومة أو كتابته مقام نطقه.

نشاط



بين حكم النكاح في الصور الآتية مع ذكر السبب:

| التعليل | الحكم | الصورة |
|-----------------------------|---------------|--|
| لوجود مانع شرعي | حرام | العقد على امرأة غاب زوجها طويلاً |
| لوجود مانع شرعي | حرام | عقد وفي ذمته أربع نسوة على امرأة جديدة |
| لوجود الإيجاب والقبول | صح الزواج | إذا قال الولي زوجتك وقال الزوج رضيت هذا الزواج |
| لانتهاء ركن القبول من الزوج | لم يتم الزواج | إذا قال الولي زوجتك وسكت الزوج |
| لوجود الإيجاب والقبول | صح الزواج | إذا كتب الولي التزويج وقبله الزوج كلاماً |
| لوجود الإيجاب والقبول | صح الزواج | إذا تكلم الولي وكتب الزوج الموافقة |

شروط النكاح

الشرط الأول: تعيين الزوجين: فلا يصح أن يقول: زوجتك إحدى بناتي، أو زوجت أحد أبنائك بنتي، بل لا بد من تحديد الزوجين في عقد النكاح تحديداً ينفي الجهالة، كأن يقول: زوجتك بنتي فلانة.

الشرط الثاني: رضا الزوجين: فلا يجوز إجبار أحد الزوجين. إذا كان عاقلاً. على نكاح من لا يريده، ويكون رضا المرأة بنطقها الصريح، أو بسكوتها الدال على الرضا والموافقة، ودليل ذلك قوله ﷺ: «لا تنكح الأيم حتى تستامر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن»، قالوا: يا رسول الله وكيف إذنها، قال: «أن تسكت»^(١).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الجارية يُنكحها أهلها أئستأمر أم لا؟ قال لها رسول الله ﷺ: «نعم تستامر»، فقالت عائشة: فقلت له: فإنها تستحيي. قال رسول الله ﷺ: «فذلك إذنها إذا سكته»^(٢).

الشرط الثالث: الولي للمرأة، وذلك لقوله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي»^(٣). وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «أيما امرأة تكهت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل»^(٤).

ولي المرأة: أبوها، ثم بعد ذلك وكيل الأب أو وصيه، فإذا كان الأب أوصى إلى رجل ثقة يعرف مصلحة البنت فإنه يكون أولى من غيره، ثم بعد ذلك بقية العصبة على حسب ترتبهم في الميراث، فيقدم الأخ الشقيق على الأخ لأب، ويقدم الأخ لأب على العم الشقيق وهكذا. ويشترط في الولي أن يكون مكلماً رشيداً.

(١) رواه البخاري برقم (٥١٣٦)، ومسلم برقم (١٤١٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه، ومعنى الأيم في هذا الحديث: الثيب كما هي الرواية الأخرى للحديث.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٩٤٦)، ومسلم برقم (١٤٢٠).

(٣) رواه الترمذي برقم (١١٠١)، وأبو داود برقم (١٥٦٦)، وابن ماجه برقم (١٨٨٠)، وأحمد (٢٢٦٠) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وفي الباب أيضاً عن ابن عباس وعائشة وغيرهما.

(٤) رواه الترمذي برقم (١١٠٢)، وابن ماجه برقم (١٨٧٩) وأحمد برقم (٢٤٢٠٥).

ويجب على الولي أن ينظر إلى مصلحة موليته، فلا يؤخر زواجها من غير سبب شرعي، ولا يمنعها الزواج من الكفاء إذا رضيته لنفسها، ولا يحل له التساهل بتزويجها من ليس كفتاً لها في الدين كالفاجر ونحوه.

الشرط الرابع: الشهود: فيشترط لعقد النكاح أن يشهد شاهدان على هذا العقد، وذلك لقوله ﷺ: «**لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل**»^(١).

فقد النكاح عقد عظيم، وقد سماه الله ميثاقاً غليظاً^(٢)، فهذا يشترط فيه ما لا يشترط في غيره من العقود، ومن ذلك الشهادة حتى لا يكون هذا النكاح سراً بين الرجل والمرأة، بل يكون معلناً للناس، يحضره الولي والشهود.

الكفاءة الدينية بين الزوجين

يجب عند تزويج الفتاة مراعاة الكفاءة الدينية بينها وبين من تقدم للزواج بها، فلا يجوز تزويج المسلمة من كافر كائناً من كان، كما قال الله تعالى:

﴿**فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهِنَّ جِلَّ أُنْفُسِهِمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ**﴾^(٣)
وقال تعالى:

﴿**وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَدُّوا مِنْ خَيْرٍ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ**﴾^(٤)
ومن ذلك تزويج المرأة المصليّة بتارك الصلاة.

ولا يجوز تزويج المسلمة العفيفة الصالحة بالفاجر الذي يمارس الزنا أو يدمن المخدرات ونحو ذلك، كما قال الله تعالى:

﴿**الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ**﴾^(٥)

(١) أخرجه الدارقطني برقم (٢٥٢١) والبيهقي برقم (١٣٦٤٥) عن عائشة، والحديث مروى عن أبي هريرة وجابر وأبي موسى رضي الله عنهم، وأنظر للاستزادة من تخريج هذا الحديث إرواء الغليل (حديث رقم ١٨٥٨) (٢٥٨/٦) وقد صححه الألباني بمجموع طرقه.

(٢) فقد قال سبحانه: ﴿**وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذَتِ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا**﴾.

(٣) سورة الممتحنة الآية ١٠.

(٤) سورة البقرة الآية ٢٢١.

(٥) سورة النور الآية ٣.

وقال تعالى: ﴿الطَّيِّبَاتُ لِلْخَيْرِينَ وَالْخَيْرِيَّاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (١)

عادات محرمة في الزواج

من العادات المحرمة المتعلقة بتزويج النساء ما يأتي:

١. عَضُّ النساء عن الزواج، وهو منعهن أو تأخير زواجهن من الرجال الأكفاء، فيحرم على ولي المرأة أن يؤخر زواجها من الرجل الكفء إذا رضيته لنفسها؛ ما لم يكن هناك مانع شرعي، قال الله تعالى:

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا أَجَلْتُهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ (٢)

٢. إجبار النساء على الزواج ممن لا يرضينه، فيحرم على ولي المرأة أن يجبرها على الزواج بمن لا تريده، سواء أكان ابن عمها أم قريبها أم غيره، والشرع قد كفل لها حرية الاختيار بين الرجال الأكفاء إذا تقدموا للزواج بها، وكما أن على الولي أن يمنعها من الزواج بغير الكفء بسبب ضعف دينه أو سوء عقله أو سوء أخلاقه؛ فكذلك ليس له أن يجبرها على من لا يرضاه هي لأي سبب من الأسباب؛ لأن الزواج لها، والحياة حياتها.

٣. تحجير ابن العم على ابنة عمه، أو حجير البنت لابن عمها، فلا تزوج إلا منه كائنًا ما كان، ولا تزوج من غيره إلا برضاه، وهو عمل من أعمال الجاهلية التي جاء الإسلام بيطلائها، فلا يجوز شرعاً إقرار هذه العادة السيئة، ولا الرضا بها، بل يجب إبطالها.

(١) سورة النور الآية ٢٦.

(٢) مما جاء في سبب نزول هذه الآية: ما رواه البخاري برقم (٥١٣٠) عن معقل بن يسار رضي الله عنه أنها نزلت فيه، قال: زوجت أختاً لي من رجل فطلقها، حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها، فقلت له: زوجتك وفرشتك وأكرمتك فطلقتها، ثم جئت تخاطبها لا والله لا تعود إليك أبداً. وكان رجلاً لا بأس به. وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه، فأنزل الله هذه الآية: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فقلت: الآن أفعل يا رسول الله، قال: فزوجها إياه.



بالتعاون مع مجموعتك ناقش المشكلات الثلاث السابقة في المحاور الآتية:

| التحجير | الإجبار على الزواج | عضل النساء | الصورة |
|---------------------------------------|--------------------------------------|--|----------------|
| لا تزوج المرأة إلا من ابن عمها والعكس | اجبار النساء على الزواج ممن لا ترضيه | منعهن وتأخير زواجهن من الرجال الأكفاء | مفهوم العنصر |
| لأجل الأثر | لكونه ابن عمها أو لماله | لأخذ الولي راتب وليته | أسبابه |
| الطلاق | الطلاق | انتشار الزنا | آثاره السيئة |
| تزوج بمن تريد من قبل المحكمة | يمنع من ذلك من قبل المحكمة | إجبار الولي على تزويجها من قبل المحكمة | العلاج المقترح |



نص قرار مجلس الوزراء رقم ٤/ب/٤٥٤٠٤ بتاريخ ١٥/١١/١٤٢٤هـ على «... تطبيق الضوابط الصحية للزواج على جميع السعوديين قبل الزواج، وإلزام طرفي عقد النكاح بإحضار شهادة الفحص الطبي قبل إجراء العقد، وأن يكون هذا الإجراء أحد متطلبات تدوين العقد مع ترك حرية إتمام الزواج لصاحبي العقد بصرف النظر عن نتيجة الفحص الطبي سلباً كانت أم إيجاباً.

١/ بين كيف سيساهم القرار في تقليل انتشار الأمراض الوراثية والوقاية من الأمراض المعدية في المملكة العربية السعودية؟

سيقلل من الإصابة بالأمراض التي تنتقل عبر الاتصال الجنسي وكذلك الأمراض الوراثية



المحرمات من النساء

المحرمات من النساء: هن الثلاثي لا يجوز للرجل أن يتزوج بهن.

وقد ذكر الله سبحانه في كتابه أكثر المحرمات من النساء. وذلك لأهمية معرفة حكمها. وذلك في قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٣٧﴾ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَإِجْلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِهِينَ ﴾ (١).

وباقى المحرمات بيَّنها النبي ﷺ بقوله: «لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها» (٢). وفي قوله ﷺ: «يحرم من الرضاة ما يحرم من النسب» (٣).

وهذا بيان للمحرمات من النساء:

القسم الأول: المحرمات حرمة مؤبدة
أولاً: المحرمات بسبب النسب:

١. أمهات الرجل وجداته.
٢. بنات الرجل وحفيداته.
٣. الأخوات.
٤. العمات والخالات.
٥. بنات الإخوة وبنات الأخوات.

(١) سورة النساء الآيات ٢٣-٢٤.
(٢) رواه البخاري برقم (٥١٠٩) ومسلم برقم (١٤٠٨) عن أبي هريرة رضى الله عنه.
(٣) رواه البخاري برقم (٢٦٤٥)، ومسلم برقم (١٤٤٥)، وكذلك أخرجه عن عائشة رضى الله عنها.

ثانياً: المُحَرَّمات بسبب المصاهرة:

١. زوجات الأبناء والأحفاد.
 ٢. زوجات الآباء والأجداد.
 ٣. أم الزوجة وجداتها.
- هؤلاء الأصناف الثلاثة يحرم من بمجرد العقد على الزوجة وإن لم يدخل بها، فلو عقد على امرأة ومات عنها أو طلقها قبل الدخول فلا يجوز أن يتزوجها ابنه ولا أبوه، ولا يجوز أن يتزوج أمها ولا جداتها.
٤. بنات الزوجة (وتسمى الربائب جمع ربيبة): فلا يجوز للإنسان أن يتزوج بنت زوجته، ويشترط في تحريم بنات الزوجة أن يكون الزوج قد دخل بأهمن، فإن كان قد عقد النكاح عليها ولم يدخل بها، فلا تحرم عليه ابنتها.

نشاط



١/ دلت آية في كتاب الله تعالى على التشديد في نكاح زوجات الآباء، بالرجوع إلى المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، أو أي برنامج حاسوبي للقرآن الكريم، تعرف على هذه الآية، وانقلها، مع بيان رقمها واسم السورة.

" ولا تنكحوا ما نكح آباءكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً " النساء ٢٢

٢/ قال تعالى: ﴿وَرَبِّبِكُمُ اللَّيْثِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّيْثِي دَخَلْتُمُوهُنَّ﴾ (١)

فهل إذا كانت الربيبة في غير حجره يجوز له الزواج بها؟

استعن بمركز مصادر التعلم ولخص ما ذكره المفسرون في ذلك.

لا يجوز، التقييد بذكر الربيبة في حجره له فائدتان:

١. التنبيه على الحكمة في تحريم الربيبة وانها بمنزلة البنت

٢. دلالة على جواز الخلوة بالربيبة

ثالثاً: المُحَرَّمات بالرضاعة:

كل ما تقدم أنه يحرم من النسب فإنه يحرم من الرضاعة، فلا يجوز للرجل أن يتزوج أمه من الرضاعة ولا أخته ولا عمته (أخت أبيه من الرضاعة) ولا خالته (أخت أمه من الرضاعة) وهكذا باقي المحرمات من النسب. ولا تنتشر الحرمة لغير الرضيع وأولاده، فإخوانه من النسب يجوز لهم مثلاً أن يتزوجوا أخته من الرضاعة أو أمه من الرضاعة؛ لأنه ليس بينهما وبينها علاقة نسب ولا رضاعة، إنما العلاقة للرضيع وأولاده فقط.

القسم الثاني: المُحَرَّمات حُرمة مؤقتة

أولاً: ما يحرم بسبب الجمع:

١. أخت الزوجة: فلا يجوز للرجل أن يجمع بين الأختين، ولكن لومات زوجته، أو طلقها وانتهت عدتها فإنه يجوز له أن يتزوج أختها.
٢. عمّة الزوجة وخالتها: فلا يجوز له أن يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها، فإذا تزوج امرأة فلا يجوز أن يتزوج عمتها ولا خالتها، ولا يجوز له أن يتزوج بنت أخيها ولا بنت أختها، وهذا التحريم مؤقت فلو ماتت المرأة أو طلقها وانتهت عدتها جاز له أن يتزوج عمتها أو خالتها.
٣. الزوجة الخامسة لمن كان متزوجاً بأربع نسوة: فلا يجوز له أن يتزوج خامسة.

الحلول اون لاين
hulul.online

نشاط



بالرجوع إلى مصادر التعلم المختلفة اذكر الدليل على المحرمات بسبب الجمع:

" وأن تجمعوا بين الأختين "

◆ دليل تحريم أخت الزوجة:

قوله ﷺ: " لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها "

◆ دليل تحريم عمّة الزوجة وخالتها:

قوله تعالى " فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع "

◆ دليل تحريم الزوجة الخامسة:

ثانياً: المُحَرَّمات من أجل أمر قابل للزوال:

١. النساء المتزوجات.

٢. المرأة المعتدة من زوج آخر، فإذا مات الرجل عن امرأة أو طلقها، فإنه لا يجوز

لغيره أن يتزوجها حتى تنتهي عدتها، لقوله تعالى:

﴿وَلَا تَعْرِمُوا عُقْدَةَ الْبَيْكَا حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ (١).

٣. مطلقته ثلاثاً، فلا يجوز للرجل أن يتزوج امرأة طلقها ثلاثاً إلا بعد أن تنكح

زوجاً غيره نكاح رغبة لا نكاح تحليل، فإذا دخل بها الزوج الثاني وجامعها ثم

طلقها وانتهت عدتها؛ جاز لمطلقها ثلاثاً أن يتزوجها؛ لقوله تعالى:

﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ (٢) ثم قال: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا﴾ يعني التطبيقية الثالثة ﴿فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ (٣).

٤. المرأة المحرمة بحج أو عمرة؛ وذلك لقوله ﷺ: «لَا يَنْكَحُ الْمُحْرَمُ وَلَا يُنْكَحُ

وَلَا يَخْطُبُ» (٤).

٥. المشركة حتى تسلم، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ

وَلَا أُمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ (٥).

ويستثنى من ذلك الكتابيات؛ وهن اليهوديات والنصرانيات، فيجوز أن

يتزوج المسلم من الكتابية إذا كانت عفيفة؛ وذلك لقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ

الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ لَهُنَّ وَالْمُحْصَنَاتُ

مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ

مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسْفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ

عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴿٥﴾ (٦).

(١) سورة البقرة الآية ٢٣٥.

(٢) سورة البقرة الآية ٢٢٩.

(٣) سورة البقرة الآية ٢٣٠.

(٤) رواه مسلم برقم (١٤٠٩) عن عثمان بن عفان رضى الله عنه.

(٥) سورة البقرة الآية ٢٢١.

(٦) سورة المائدة الآية ٥.

ومع جواز نكاح الكتابية فهو مكروه أو خلاف الأولى عند أكثر العلماء إذا تيسر الزواج بالمسلمة، وذلك لقوله ﷺ: «فاظفر بذات الدين تربت يداك»،^(١) وقد سبق بيان حكم العكس وهو تزوج المسلمة من غير المسلم أو الفاجر.

٦. الزانية حتى تتوب؛ لقوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢).

نشاط



١/ بالتعاون مع مجموعتك فكر في إعطاء أسباب وتعليقات وحكم شرعية لتحريم ما يأتي:

أ- الجمع بين المرأة وأختها أو عماتها أو خالتها.

لأنه يؤدي إلى قطيعة الرحم لما بين الزوجات من الغيرة

ب- الزواج من المرأة المعتدة حتى تنتهي عدتها.

١. مراعاة شعور أقارب الزوج ٢. معرفة براءة الرحم في هذه المدة

(١) رواه البخاري برقم (٥٠٩٠)، ومسلم برقم (١٤٦٦).

(٢) سورة النور الآية ٣.

| م | الصورة | الحكم | الدليل | التعليل |
|---|---|-----------|------------------|--|
| ١ | زواج من يخاف على نفسه الزنا | واجب | | لعدم وقوع الزنا |
| ٢ | تزويج المرأة نفسها | حرام | لا نكاح إلا بولي | لأنها لا تعرف ما يصلح لها |
| ٣ | عقد الزواج بغير شهود | حرام | وشاهدي عدل | حتى لا يكون النكاح سراً |
| ٤ | امتناع الولي عن تزويج الكفاء | لا يحل له | | قد حصل الطلاء |
| ٥ | إجبار البنت على الزواج بابن عمها | حرام | | لأنه عمل من أعمال الجاهلية التي ابطلها الإسلام |
| ٦ | الزواج من أم الزوجة التي عقد عليها وماتت قبل أن يدخل بها | حرام | | لنعظم العلاقة بين الأم وبنتها |
| ٧ | تزويج المرأة ابنتها | حرام | لا نكاح إلا بولي | لعدم معرفتها بما يصلح لابنتها |
| ٨ | الزواج من بنت الزوجة التي عقد عليها وماتت قبل أن يدخل بها | يجوز | | لعدم الدخول بأمرها |
| ٩ | تحجير ابن العم على ابنة عمه | حرام | | لأنه من عمل الجاهلية |

دليل ١: " يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه اغض للبصر وأحصن للفرج "

دليل ٤: " إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلا تقبلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير "

دليل ٥: أن الخنساء ابنت حرام الأنصارية روت أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فأنت رسول الله ﷺ فرد نكاحها

دليل ٦: حرمت عليكم ... إلى قوله تعالى وأمّهات نساءكم"

دليل ٨: "وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائك اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم"

دليل ٩: أن الخنساء ابنت حرام الأنصارية روت أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فأنت رسول الله ﷺ فرد نكاحها

الشروط في النكاح

المقصود بالشروط في النكاح: ما يشترطه أحد الزوجين على الآخر في عقد الزواج.

أنواع الشروط

الشروط قسمان:

القسم الأول: الشروط الصحيحة الجائزة، وهي أن يشترط أحد الزوجين ماله

فيه مصلحة، بشرط ألا يتضمن ذلك أمراً محرماً، ولا ما يخالف مقتضى عقد الزوجية.

مثالته: اشتراط الزوج أن تكون الزوجة بكرةً، أو عمرها لا يتجاوز العشرين، واشتراط الزوجة إكمال دراستها، أو الاستمرار في وظيفتها، أو السكن في مدينة معينة.

حكم الوفاء بهذه الشروط

الوفاء بهذه الشروط واجب؛ لقوله ﷺ: «أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج» (١).

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «مقاطع الحقوق عند الشروط» (٢).
 فإن أبي أحد الزوجين الوفاء بالشروط فإنه أثم، وللآخر المطالبة بالشروط أو فسخ النكاح.
القسم الثاني: الشروط الفاسدة المحرمة؛ وهي أن يشترط أحد الزوجين ما يخالف الشرع أو يخالف مقتضى عقد الزوجية.

(١) رواه البيهاري برقم (٢٧٢١)، ومسلم برقم (١٤١٨) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.
 (٢) ذكره البيهاري تعليقا في كتاب النكاح باب الشروط في النكاح، وقال ابن حجر في الفتح: وَصَلَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ.

مثاله: اشتراط المرأة على الرجل أن يطلق زوجته الأولى، فهذا حرام لقوله ﷺ: «لا يحل لامرأة أن تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها، وإنما لها ما قدر لها»^(١) وفي لفظ: «ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إناها»^(٢).

ومثل اشتراط كون النكاح مؤقتاً بوقت معين كشهر أو أسبوع مثل نكاح المتعة.

نشاط



بالتعاون مع مجموعتك:

١/ اذكر أمثلة أخرى على الشروط الصحيحة، والفاصلة.

| شروط فاسدة | شروط صحيحة من أحد الزوجين |
|--------------------------------|---------------------------------|
| تشتراط الزوجة السكن في الكنيسة | تشتراط الزوجة السكن في بلد معين |
| تشتراط الزوجة قتل الزوج لأمه | تشتراط الزوجة شقة بخمسة غرف |

٢/ اذكر الفرق بين الشروط في النكاح، وما درسته سابقاً من شروط النكاح.

أ- شروط النكاح شرعه الله، والشروط في النكاح حسب رغبة الزوجين

ب- شروط النكاح محددة بأربعة شروط، والشروط في النكاح مفتوحة لا حد لها حسب رغبة الزوجين

ج- ويكون في ما حله الله

(١) رواه البخاري برقم (٥١٥٢) ومسلم برقم (١٤٠٨) واللفظ للبخاري، ومعنى الحديث: أي لا تطلب طلاق أختها لتستأثر بالزوج وبنفقتة، فإن المرأة ليس لها إلا ما قدره الله. وفي الحديث تشبيه هذا الفعل بقلب الصحيفة (الإناء) لتكفأ (لتفرغ) ما فيه.
(٢) رواه البخاري برقم (٢١٤٠) ومسلم برقم (١٤١٣) عن أبي هريرة ؓ.

الأنكحة المحرمة

أولاً: نكاح المُتَّعَة

وهو أن يتزوج المرأة إلى مدَّةٍ معيَّنة؛ مثل: أن يعقدا زواجا لمدة شهر، أو إلى نهاية السنة، أو إلى نهاية الإجازة الصيفية.

والدليل على تحريم نكاح المُتَّعَة: حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهى عن مُتَّعَة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحُمُرِ الإنسية». (١)

ثانياً: نكاح الشُّغَار

وهو أن يزوج الرجل موليته (ابنته أو أخته أو غيرها) على أن يزوجه الآخر موليته. والدليل على تحريم نكاح الشُّغَار: حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه: « أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشُّغَار». (٢)

ثالثاً: نكاح التَّحْلِيل

وهو أن يتزوج امرأة مطلقة ثلاثاً، لكي يحللها لزوجها السابق، فيتزوجها وفي نيته أن يطلقها بعد الزواج، لكي تحل للزوج السابق.

وسواء أكان ذلك باتساق بين الزوج الثاني مع الزوج الأول، أو بين الزوج الثاني مع المرأة أو وليها، فكل هذا حرام.

والدليل على تحريم نكاح التحليل: حديث ابن مسعود رضي الله عنه: « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن المَحْلَلَّ والمَحْلَلَّ له». (٣)

(١) رواه البخاري برقم (٤٢١٦) ومسلم برقم (١٤٠٧).

(٢) رواه البخاري برقم (٥١١٢) ومسلم برقم (١٤١٥)، ورواه مسلم أيضاً عن أبي هريرة وجابر رضي الله عنهما (الموضع السابق).

(٣) رواه الترمذي عن ابن مسعود برقم (١١٢٠) والنسائي برقم (٣٤١٦)، ورواه أحمد برقم (٢٤٨٤)، وفي الباب عن غيره من الصحابة كعلي وجابر وأبي هريرة وعقبة بن عامر وابن عباس رضي الله عنهم. وفي حديث عقبة بن عامر عن ابن ماجه برقم (١٩٣٦) سماه التيس المستمار.



١ / لا تنهى الشريعة العظيمة عن شيء إلا لما فيه من المفساد والأضرار؛ بالتعاون مع زميلك استنتج الحكمة من تحريم الأنتحة السابقة.

| الحكمة من تحريم المتعة | الحكمة من تحريم الشغار | الحكمة من تحريم التحليل |
|---|---|---|
| لأن ليس فيه تكوين للأسرى وليس فيه سكن ولا مودة ولا رحمة بين الزوجين | لأن المرأة تبقى معلقة حياتها بحياة الأخرى إن طلقت طلقت الأخرى | ١. صيانة عصمة المرأة من عبث الزوج ٢. تحذير الزوج من الإقدام على الطلاق، ثلاثاً |

٢ / قال ﷺ: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه»^(١)، على ضوء هذا الحديث: تأمل النهي الوارد في الأحاديث السابقة عن المتعة والشغار، ثم بين ما الذي تستنتج من الربط بينها وبين هذا الحديث؟

إن كل ما نهى عنه ﷺ فعلينا اجتنابه والبعد عنه وعدم فعله



الخطبة

الخطبة: هي تقدم الرجل بطلب المرأة للنكاح، ويمكن تلخيص أهم أحكامها فيما يأتي:

أولاً: المرأة في مرحلة الخطبة تعد أجنبية بالنسبة للرجل فلا يجوز له الخلوة بها، ولا يجوز له أن يأتي منها ما يأتي الرجل من امرأته.

ثانياً: يستحب لمن خطب امرأة وكان عازماً على نكاحها أن ينظر إليها:

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أَنْظَرْتُ إِلَيْهَا؟**»، قال: لا، قال: «**فَاذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا فَإِنْ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئاً**»^(١).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إِذَا خُطِبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ**»، قال: فخطبت جارية فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها وتزوجها، فتزوجتها^(٢).

وحدود النظر المسموح به الوجه واليدين وما جرت العادة بكشفه عند المحارم كالثغر وبقيّة الرأس.

وليس للولي أن يمنع الخاطب من النظر إلى موليته إذا كان واثقاً من أن هذا الخاطب عازم على النكاح، أما إن كانوا لا يريدون تزويجه فليس للخاطب النظر إلى المرأة. وإذا رأى الرجل المرأة ثم لم تعجبه وصرف النظر عنها، فإن الواجب عليه أن يستر عليها، ولا يعلن ما رآه عيباً، فقد يكون ما رآه عيباً عند غيره جميلاً. وكما أن للرجل أن ينظر للمرأة هكذا للمرأة لها أن تنظر إلى الرجل.

ثالثاً: تحرم الخطبة في أحوال هي:

الحالة الأولى: خطبة الرجل على خطبة أخيه المسلم؛ لأن ذلك يوقع العداوة والبغضاء، فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك حيث قال: «**وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ**»^(٣)، وإنما تحرم بشرطين:

(١) رواه مسلم برقم (١٤٢٤)، ومعنى تزوج هنا أي أراد أن يتزوج (خطب) بدلالة الروايات الأخرى للحديث، وبدلالة سياق الحديث.
 (٢) رواه أبو داود برقم (٢٠٨٢) وأحمد برقم (١٤٥٨٥).
 (٣) رواه البخاري برقم (٥١٤٤) ومسلم برقم (١٤١٣)، ورواه البخاري برقم (٥١٤٢)، ومسلم برقم (١٤١٢) وفي آخره: حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب.

الأول: علم الخاطب الثاني بخطبة الأول، أما إذا لم يعلم فلا شيء عليه.
الثاني: أن يعلم أن فيهم ميلاً إلى الخاطب الأول، أما إن كانوا قد ردوا ذلك
الخاطب فلا بأس أن يخطب.

الحالة الثانية: خطبة المرأة المعتدة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمُ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْرِضُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَلِيمٌ﴾ (١).

فالمعتدة التي توفي زوجها لا يجوز خطبتها ما دامت في العدة، ولكن يجوز التعريض والتلميح؛ كأن يقول: «إني أبحث عن امرأة»، أو «ممتلك يرغب فيه»، ونحو ذلك (٢).

رابعاً: عرض الزواج على الرجل:

يشرع للولي أن يعرض على الرجل الصالح الذي يراه كفوّاً لموليته الزواج منها، ومما يدل على ذلك ما ذكره الله تعالى في قصة الرجل الصالح صاحب مدين الذي عرض على موسى عليه السلام الزواج بإحدى ابنتيه، فقال:

﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ بِكَ بِإِحْسَانٍ وَإِنَّا بِمَا نَمُنُّ بِكَ بِرَحْمَةِ رَبِّكَ الْعَلِيمِ﴾ (٣).

ولما تأيمت حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه من خنيس بن حذافة السهمي وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوفي بالمدينة، قال عمر بن الخطاب: أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال سأنظر في أمري، فلبث ليالي ثم لقيني فقال: قد بدلي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر، فصمت أبو بكر فلم يرجع إلي شيئاً، وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبث ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنكحتها إياه، فلقيني أبو بكر فقال لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم أرجع إليك شيئاً، قال عمر: قلت نعم، قال أبو بكر: فإنه لم يمنعي أن أرجع إليك فيما عرضت علي إلا أنني كنت علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلتها (٤).

(١) سورة البقرة الآية ٢٣٥.

(٢) الآية واردة في المعتدة من الوفاة، أما الرجعية فلا يجوز التعريض ولا التصريح؛ لأنها لا تزال زوجة، وأما المطلقة البائن فقد اختلف العلماء في ذلك على قولين.

(٣) سورة القصص الآية ٢٧.

(٤) رواه البخاري برقم (٥١٢٢).



تأمل هذه القصة، ثم استنبط منها ما يدل على ما يأتي:

عرض الزواج على أهل الصلاح.

فقال عمر بن الخطاب: أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة

أدب الصحابة مع بعضهم.

فقال سأنظر في أمري فلبث ليالي ثم لقيني فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا

فضل أبي بكر الصديق.

قال أبو بكر: فإنه لم ينعني أن أرجع إليك فيما عرضت علي إلا أنني كنت علمت أن

الرسول م قد ذكرها فلم أكن لأفشي سر الرسول الله

خامساً: الاستشارة

يشرع لكل واحد من الخاطب، والمخطوبة استشارة من يتقآن به قبل الإقدام على الزواج، ممن له علم وخبرة ومعرفة من الرجال أو النساء، فعن فاطمة بنت قيس أنها جاءت للنبي ﷺ تستشيره عندما خرجت من عدتها في من خطبها، فقال لها النبي ﷺ: «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه (وفي لفظ رجل ضراب للنساء) وأما معاوية فصعلوك (وفي لفظ تريب) لا مال له، انكحي أسامة بن زيد»، فكرهته، ثم قال: «انكحي أسامة»، فنكحته فجعل الله فيه خيراً واغتبطت. (1)

والمستشار مؤتمن، فلا يجوز له أن يسكت عن شيء يرى أنه مهم في معرفة الزوج أو الزوجة، فيذكر المحاسن والمساوئ ناوياً بذلك النصيحة، وذكر مساوئ الرجل أو المرأة هنا لا يعد من الغيبة المحرمة.

سادساً: صلاة الاستخارة

إذا أراد الرجل خطبة امرأة، أو أرادت المرأة الموافقة على الزواج من الرجل فإنه يشرع لهما استخارة الله سبحانه وتعالى قبل الإقدام على ذلك، وذلك بصلاة ركعتين من غير الفريضة، في غير أوقات النهي عن الصلاة، ثم يقول بعد السلام منهما الدعاء الوارد عن النبي ﷺ:

(1) رواه مسلم برقم (1٤٨٠).



١ / بالرجوع إلى مصادر التعلم اكتب الدعاء الوارد في ذلك (١).

اللهم اني استخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر (ويُسمىه بعينه زوج) خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاقدره لي، ويسره لي، ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرّ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاصرفه عني، واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان، ثم أرضني به

٢ / لخطبة النساء طريقتها الصحيحة المشروعة: إلا أنه قد ينساق بعض الشباب والشابات إلى طرق غير مشروعة: وتزداد هذه الطرق وتتنوع كلما ابتعد الناس عن شريعة الله تعالى.
حول هذا الموضوع: شارك في الحوار مع مجموعتك في بيان الطرق المشروعة وغير المشروعة، وسبيل الحد من انتشار الطرق غير المشروعة بين الفتیان والفتيات.

الطرق المشروعة للخطبة: نظرة إلى المرأة بحضور وليها

الطرق غير المشروعة للخطبة: خروج المرأة معه إلى الأسواق أو خلوة معها في غرفة لوحدهما

من السبل لمنعها النظرة الشرعي فقط مرة واحدة قبل الزواج مع وليها

٣ / إذا سألك أهل المخطوبة عن الخاطب، وقال لك شخص إن إخبارك لهم بعيوب الخاطب ومساوئه نوع من الغيبة المحرمة، فيماذا تجيبه؟

انه ليس غيبة، لأنه يوضح حقيقة شخص يقدم على الزواج، فهو يتحمل أسباب الانفصال إذا خان الأمانة ولم يوضح ذلك

(١) يمكنك مراجعة: صحيح البخاري برقم (١١٦٦)، أو كتاب رياض الصالحين، باب الاستخارة والمشاورة.

الصَّدَاقُ (المهر)

الصداق هو المال الذي يدفعه الزوج للزوجة في عقد النكاح.

حكم الصَّدَاق

الصَّدَاق واجب على الزوج لزوجته، قال الله تعالى:

﴿وَأُولُو النِّسَاءِ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ سَبْيِ عَوْنِهِمْ فَمَا كُونُوا بِهَا بِمَرِيئًا ۝﴾^(١)

وقال سبحانه: ﴿وَأَجَلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ

عَيْرِ مُسْلِفِينَ ۚ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۝﴾^(٢)

وقال النبي ﷺ للرجل يريد الزواج بالمرأة النواهة: «التمس ولو خاتما من حديد»^(٣)

ويجوز للمرأة بعد عقد النكاح أن تتنازل عن المهر أو بعضه بطيب نفس منها؛ لأنه حق مالي

واجب لها في ذمة الزوج؛ فجاز لها التنازل عنه؛ قال الله تعالى:

﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ سَبْيِ عَوْنِهِمْ فَمَا كُونُوا بِهَا بِمَرِيئًا ۝﴾^(٤)

تخفيف المهر

يسن تخفيف المهر، ويختلف التخفيف باختلاف الأشخاص، والبلدان، والأزمان، فالتخفيف بالنسبة للأغنياء غير التخفيف بالنسبة للفقراء، والتخفيف في البلدان الغنية غير التخفيف في البلدان الفقيرة.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: «إني تزوجت امرأة من الأنصار، فقال

له النبي ﷺ: «هل نظرت إليها فإن في عيون الأنصار شيئا»^(٥)، قال: «قد نظرت إليها، قال:

«على كم تزوجتها؟» قال: «على أربع أواق»، فقال له النبي ﷺ: «على أربع أواق! كأنما تحتون

الفضة من عَرْض هذا الجبل»^(٦).

وعن أبي حنيفة الأسلمي أنه أتى النبي ﷺ يستفتيه في مهر امرأة، فقال: «كم أمهرتها؟»،

قال: «مائتي درهم»، فقال: «لو كنتم تَعْرِفُونَ من بَطْحَان ما زدتم»^(٧).

(٢) سورة النساء الآية ٢٤.

(٤) سورة النساء الآية ٤.

(١) سورة النساء الآية ٤.

(٣) رواه البخاري برقم (٥١٢١)، ومسلم برقم (١٤٢٥).

(٥) قيل المراد صَعْر، وقيل زُرْقَة.

(٦) رواه مسلم برقم (١٤٢٤)، يلحظ أن هذا الرجل كان فقيراً ولهذا جاء يطلب من النبي ﷺ المساعدة، أما لو كان قادراً فإن الأمر

يختلف، ولهذا كان مهر النبي ﷺ أكثر من ذلك؛ وذلك لأن النبي ﷺ كان قادراً على ذلك.

(٧) رواه الإمام أحمد (١٥٧٠٦).

ما يصح مهرًا

يجوز أن يكون المهر من أي شيء يصلح أن يكون بدلًا في بيع أو إجارة، فيجوز أن يكون نقوداً، أو أرضاً أو مزرعة أو أسهماً؛ كما يصح أن يكون منفعة كتعليم صنعة أو تعليم الحاسب، أو نحو ذلك.

أحكام الصِّدَاق

للصداق أحكام كثيرة، نوجز أهمها فيما يأتي:

أولاً: يجوز تعجيل المهر وتأجيله، وتعجيل بعضه وتأجيل بعضه.

ثانياً: المهر من حق الزوجة، فلها تحديده، وتحديد طريقة قبضه، ومن يقبضه، وهي التي

تملكه وحدها، وليس لغيرها نصيب فيه، إلا بطيب نفس منها؛ لقوله تعالى:

(١) **﴿وَأَنْتُمْ أَوْلَىٰ بِمَا صَدَقْتُمْ بِخَلَّةٍ فَإِنَّ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾**

ولقوله تعالى: **﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَاتٍ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ**

قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَ بِهَتِّنًا وَنِثْمًا مَيْبِنًا﴾ (٢)

ثالثاً: الأفضل تحديد الصداق في العقد وكتابة ذلك لكي لا تقع الخصومة فيما بعد. (٣)

رابعاً: إذا تزوجت المرأة ولم يحدد المهر في العقد، فإن تراضيا على مهر معين فالأمر

إليهما، وإن لم يتراضيا فلها مهر مثلها؛ (ينظر إلى مهر من يقاربها في جمالها

وعلمها ومنزلتها الاجتماعية من قريباتها، كأختها وبنيت عمها، ونحوهن؛ فيفرض

لهذه المرأة مثله).

خامساً: إذا طلق الزوج زوجته بعد العقد، وقبل الدخول أو الخلوة، وكان المهر محددًا فلها نصف

المهر، وإن طلقها بعد الدخول أو الخلوة ولو بساعة واحدة فلها المهر كله، قال تعالى:

﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ

مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ

وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٤)

(١) سورة النساء الآية ٤.

(٢) سورة النساء الآية ٢٠.

(٣) بعض الأولياء عند كتابة العقد إذا سئلوا عن المهر قالوا: ريال وعلوم رجال، ولا يذكرون المهر الحقيقي، وهذا فيه مخالفات عدة،

منها: الكذب، ومنها أنه قد يؤدي إلى احتدام النزاع عند وقوع الخلاف بين الزوجين، قبل الزواج أو بعده، أو بعد الطلاق.

(٤) سورة البقرة الآية ٢٣٧.

سادساً: إذا طلق الزوج زوجته قبل الدخول أو الخلوة ولم يكن المهر محددًا؛ فلها المُنْتَعَة، والمُنْتَعَة هي: شيء كثياب وحلي ونحوها تدفع للمرأة جبراً لخاطرها، وهي تختلف من بلد إلى بلد ومن زمن إلى زمن، والمرجع في تحديدها عند التنازع إلى القضاء..

قال تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرَهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ (١)

نشاط



١/ من القضايا التي يعانها الشباب كثرة تبعات الزواج وغلاء المهور في بعض مناطق المملكة العربية السعودية، بالتعاون مع مجموعتك؛ ناقش هذه القضية مبيناً أسبابها وآثارها السيئة على الزوجين والأسرة والمجتمع؛ ومحاولاً التوصل إلى حلول ومقترحات لحل هذه المشكلة.

بعض المقترحات والحلول

التمسك بقيمنا الدينية واتباع العادات الحسنة
أوعية أفراد المجتمع دينياً في مختلف المناسبات
العمل على مساعدة الفئة التي تتغير قدرتها على الزواج
لحد من ظاهرة غلاء المهور وارتفاع تكاليف الزواج

آثار غلاء المهور على المجتمع

انتشار ظاهرة العنوسة
فقدان الاستقرار النفسي لدى الشباب
حرمان الشباب من تأسيس أسرة
انتشار الفساد والاحلال الأخلاقي
انتشار الفساد والاحلال الأخلاقي

٢/ تأمل الفقرات (رابعاً، خامساً، سادساً)، المذكورة في أحكام الصداق، ثم صنّفها تصنيفاً مناسباً.

١. إذا حدد المهر للمرأة

٢. إذا لم يحدد المهر للمرأة



وليمة العرس

إقامة الوليمة للعرس **مستحبة**، فقد أمر النبي ﷺ بها وفعلها، فقد قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: «**أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ**». (١)

وقد أَوْلِمَ النبي ﷺ على نسائه، فمن ذلك أنه أَوْلِمَ بشاة عند زواجه من زينب بنت جحش رضي الله عنها. (٢)

حكم إجابة الدعوة

إجابة الدعوة لوليمة العرس واجبة؛ لقوله ﷺ: «إذا دعى أحدكم إلى وليمة فليأتها» (٣)، والحق في الدعوة للداعي، فإذا كان المدعو لن يحضر فعليه أن يعتذر منه؛ فإن قبل عذره لم تلزمه الإجابة.

ولوجوب الإجابة شروط منها:

١/ تعيين المدعو، أما إذا كانت الدعوة عامة من غير تخصيص لشخص بعينه فالإجابة هنا غير واجبة.

٢/ عدم وجود منكر في الوليمة يراه ولا يستطيع تغييره، أما إن كان هناك منكر لا يراه أو يستطيع تغييره فإنه يجب عليه الحضور، والدليل على ذلك قوله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يدار عليها بالخمر» (٤)، ولعموم قوله ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» (٥).

(١) رواه البخاري برقم (٥١٦٧) ومسلم برقم (١٤٢٧).

(٢) رواه البخاري برقم (٥١٧١) ومسلم برقم (١٤٢٨).

(٣) رواه البخاري برقم (٥١٧٣) ومسلم برقم (١٤٢٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) رواه الترمذي برقم (٢٨٠١) وأحمد برقم (١٢٥)، والحديث صححه الألباني بشواهده، وإن كان كل واحد منها لا يخلو من مقال. انظر الإرواء (٤٠/٧) (١٩٨٢).

وأيضاً مما جاء في هذا الباب أن علياً قال: صنعت طعاماً فدعوت النبي ﷺ فجاء فدخل فرأى سترأ فيه تصاوير فخرج وقال: إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه تصاوير. رواه النسائي برقم (٥٣٥١) وابن ماجه برقم (٣٦٥٠).

(٥) رواه مسلم برقم (٤٩).

مخالفات في الولائم

أولاً: الإسراف في الولائم، ورمي الأطلعمة، يقول تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ (١).

ثانياً: الاقتصار على دعوة الوجهاء والأغنياء حتى وإن كانوا بعيدين عنه، وترك الأقارب الفقراء،

قال النبي ﷺ: «شر الطعام طعام الوليمة يمنعها من يأتيها ويدعى إليها من

يأبأها، ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله». (٢)، وكان أبو هريرة رضي الله عنه

يقول: «شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء، ومن ترك الدعوة

فقد عصى الله ورسوله ﷺ». (٣)

ثالثاً: استخدام الأسلحة أو إطلاق النار أو أذية الناس بالأصوات المزعجة للسيارات

وغيرها، مما يخالف الأنظمة أو يؤدي إلى هلاك الأرواح.

نشاط



فكر في إيجاد حلول إبداعية كبداية للمخالفات السابقة.

توزيع الطعام المتبقي على الفقراء والمساكين

الابتعاد عن الأغاني

النصح والإرشاد المستمرين في كافة مواقع التواصل الاجتماعي

(١) سورة الفرقان الآية ٦٧.

(٢) رواه مسلم برقم (١٤٣٢).

(٣) رواه البخاري برقم (٥١٧٧) ومسلم برقم (١٤٣٢).



تحديد النسل وتنظيمه والإجهاض

تحديد النسل

لا يجوز وضع القوانين العامة التي تحدد عدد الأولاد في الإنجاب، كما لا يجوز استئصال القدرة على الإنجاب في الرجل أو المرأة إلا في حالات الضرورة؛ لأن ذلك يخالف المقصد الشرعي من تكثير نسل الأمة، وقد صدرت الفتاوى الشرعية من المجامع العلمية بذلك، منها ما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الآتي.

تنظيم الحمل

يجوز للزوجين تنظيم الحمل، وذلك عن طريق التباعد بين فترة الحملين، لحاجة يراها الزوجان، ولكن ذلك مشروط بأمور:

- ١- أن يكون ذلك عن تشاور بين الزوجين وتراض.
- ٢- ألا يترتب على ذلك ضرر.
- ٣- أن تكون الوسيلة مشروعة.
- ٤- ألا يكون في ذلك عدوان على حمل قائم.

إسقاط الجنين (الإجهاض)

لا يجوز إسقاط الحمل في مختلف مراحلها إلا لمبرر شرعي، وفي حدود ضيقة جدا.
إسقاط الجنين ثلاث حالات:

الحالة الثالثة: بعد إكمال أربعة أشهر للحمل لا يحل إسقاطه حتى يقرر جمع من الأطباء المتخصصين الموثوقين أن بقاء الجنين في بطن أمه يسبب موتها، وذلك بعد استنفاد كافة الوسائل لإنقاذ حياته. وإنما رُخص في الإقدام على إسقاطه بهذه الشروط؛ دفعا لأعظم الضررين، وجلبا لعظمي المصلحتين.

الحالة الثانية: لا يجوز إسقاط الحمل إذا كان علقية أو مضغة حتى تقرر لجنة طبية موثوقة أن استمراره خطر على سلامة أمه بأن يخشى عليها الهلاك من استمراره، فيجوز إسقاطه حينئذٍ بعد استنفاد كافة الوسائل لتلافي تلك الأخطار.

الحالة الأولى: إذا كان الحمل في الطور الأول، وهي مدة الأربعين، وكان في إسقاطه مصلحة شرعية، أو دفع ضرر متوقع جاز إسقاطه، أما إسقاطه في هذه المدة خشية المشقة في تربية الأولاد، أو خوفا من العجز عن تكاليف معيشتهم وتعليمهم، أو اكتفاء بما لدى الزوجين من الأولاد فقير جائز.

(١) ثبت ذلك في حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند البخاري برقم (٢٢٠٨) ومسلم برقم (٢٦٤٣).

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الخامس بالكويت من ١-٦ جمادى الآخرة ١٤٠٩ هـ الموافق ١٠-١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٨٨ م، بعد اطلاعه على البحوث المقدمة من الأعضاء والخبراء في موضوع تنظيم النسل، واستماعه للمناقشات التي دارت حوله، وبناءً على أن من مقاصد الزواج في الشريعة الإسلامية الإنجاب والحفاظ على النوع الإنساني، وأنه لا يجوز إهدار هذا المقصد، لأن إهداره يتنافى مع نصوص الشريعة وتوجيهاتها الداعية إلى تكثير النسل والحفاظ عليه والعناية به، بكون حفظ النسل أحد الكليات الخمس التي جاءت النشائر برعايتها. قرر ما يأتي:

أولاً: لا يجوز إصدار قانون عام يحد من حرية الزوجين في الإنجاب.

ثانياً: يحرم استئصال القدرة على الإنجاب في الرجل أو المرأة، وهو ما يعرف بالإعقام أو التعميم، ما لم تدع إلى ذلك الضرورة بمعاييرها الشرعية.

ثالثاً: يجوز التحكم المؤقت في الإنجاب بقصد المباحة بين فترات الحمل، أو إيقافه لمدة معينة من الزمان، إذا دعت إليه حاجة معتبرة شرعاً، بحسب تقدير الزوجين عن تشاور بينهما وتراضٍ، بشرط أن لا يترتب على ذلك ضرر، وأن تكون الوسيلة مشروعة، وأن لا يكون فيها عدوان على حمل قائم.

منعهن أو تأخير زواجهن من الرجال الأكفاء

بمراجعة أحد كتب التفسير أو معاجم اللغة العربية؛ اكتب تعريف العضل بأسلوبك الخاص.
اذكر الدليل على تحريم نكاح كل مما يأتي:

أ- النساء المتزوجات. " ولا تنكحوا ما نكح آباءكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً "

" وأن تجمعوا بين الأختين "

ب- الجمع بين المرأة وأختها.
ج- الجمع بين المرأة وعمتها.

من خلال دراستك للموضوع؛ ناقش العبارات الآتية مبيناً أصولها شرعاً، معللاً ومدللماً لما تقول:

أ- يجب على ولي المرأة أن يزوجه ممن ترضاه كائناً من كان. لا، لقوله تعالى: " الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة "

ب- يجب على ولي المرأة أن يزوجه ممن ترضاه إذا كان كفوًّا لها نعم، لقوله تعالى: " فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن "

ج- يجب على ولي المرأة أن يزوجه ممن ترضاه إذا كان كفوًّا لها ورأى في ذلك المصلحة لها. هذا أصلها

لخص ما يتعلق بأحكام المحرمات حرمة مؤقتة.

شروط النكاح محددة واجبة التنفيذ، أما الشروط في النكاح غير محددة وهي على التراضي السيد في العقد

٥ قارن بين شروط النكاح، والشروط في النكاح.

٦ قال ﷺ: «تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك»؛

بالرجوع إلى بعض مصادر التعلم؛ اشرح هذا الحديث شرحاً وافياً بأهم العناصر التي تضمنها؛ لا يقل عن خمسة أسطر.

أن السعادة في الزواج من امرأة ذات دين

٧ الاستشارة والاستخارة، أمران مشروعان قبل النكاح لكلا الزوجين، اكتب حول هذين الأمرين رسالة

٢ . صلاة الاستخارة ودعائها قبل عقد

الزواج لاختيار الأصلاح

١ . عليك باستشارة أهل الحل والعقد

توجهها إلى صاحب لك مقبل على الزواج. حدد ثلاث حالات تجب فيها دعوة العرس، وثلاث حالات أخرى لا تجب فيها.

٩ قارن بين تحديد النسل وتنظيم الحمل؛ من حيث: المراد بكل واحد منهما، وحكمه، وآثاره.

١٠ حدد الحالة التي يجوز فيها إجهاض الجنين، ثم بين سبب القول بالجواز في هذه الحالة دون غيرها.

قبل ١٢٠ يوماً قبل نفخ الروح يجوز إذا كان الحنين مشوهاً لا يستطيع العيش به

نشاط (إثرائي)



انصحه بالصيام والصلاة

١ / خلق الله سبحانه الإنسان وأودع فيه الغرائز المختلفة ومنها غريزة حب الشهوة، ولكن الإسلام هذبها ورعاها ووجهها الوجهة الصحيحة، وقد يعاني بعض الشباب من مشكلة توران الشهوة، وعدم التحكم فيها والتغلب عليها.

١ . البعد عن مواطن الفتن ٢ . التمسك بالخوف من الله

في دفترتك اكتب نصيحة مختصرة لشاب في المرحلة الثانوية ترشده إلى أنسب الحلول لهذه المشكلة.

٢ / اقرأ قصة يوسف عليه السلام من خلال بعض التفاسير أو كتب قصص الأنبياء ﷺ، واستنبط منها بعض الفوائد التي يمكن أن تكون موجهة في حياة الشاب المسلم عند مواجهة فتنة النساء وسجلها في دفترتك.

٣ / اكتب مقالاً في ضوء النصوص الشرعية تبين فيه رأيك في واقع الناس اليوم في زواجاتهم، وكيف يمكن

الجمع بين إظهار الفرح وإعلان النكاح والتقيد بالحدود الشرعية.

٤ / اكتب بحثاً مختصراً ناقش فيه قضية الإسراف في الولائم، ومبيناً الفرق بين الإسراف والكرم والاقتصاد

والبخل، وما الحلول المقترحة لمعالجة ذلك.

١ . أن يكون الإنسان وسطاً في الولائم

٢ . الزائد منها يعطيه للجمعيات الخيرية لتوزيعها على المحتاجين

إثرائية

الأحوال التي تجوز فيها الغيبة ستة، وقد نظمها بعض العلماء بقوله:

الدُّمُّ ليس بغيبة في ستة متظلّمٍ ومعرِفٍ ومحنرٍ
ولمُظهِرٍ فسقاً ومستفتٍ ومن طلب الإعانة في إزالة منكر

سبل السلام ٤/١٩٢

س ٤ من التقويم /

أحكام المحرمات حرمة مؤقتة

بسبب أمر قابل للزوال

بسبب الجمع

النساء المتزوجات

أخت الزوجة

مطلقة ثلاثاً حتى
تتزوج زوجاً آخر

عمة الزوجة وخالتها

المحرمة بعمره أو
حج

الزوجة الخامسة

المشركة

س ٨ /

تجب في حالة ١. تعيين المدعو ٢. عدم وجود منكر لا يستطيع تغييره
لا تجب في حالة ١. لم يعين المدعو ٢. وجود منكر لا يستطيع تغييره

س ٩ /

| تنظيم النسل | تحديد النسل | وجه المقارنة |
|---|------------------------------|--------------|
| التباعد بين فترة الحملين | تحديد عدد الأولاد في الإنجاب | المراد به |
| يجوز بشروط | لا يجوز | حكمه |
| راحة للزوجة وإعطائها فترة للعناية بالطفل الأول | تقليل نسل الأمة | آثاره |